## الجامع الصحيح سنن الترمذي

296 - حدثنا محمد بن يحيى النيسابوري حدثنا عمرو بن أبي سلمة [ أبو حفص التنيسي ] عن زهير بن محمد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة Y أن رسول ا□ A كان يسلم في الصلاة تسليمة واحدة تلقاء وجهه يميل إلى الشق الأيمن شيئا .

[ قال ] وفي الباب عن سهل بن سعد .

قال أبو عيسى وحديث عائشة لانعرفه مرفوعا إلا من هذا الوجه .

قال محمد بن إسماعيل زهير بن محمد أهل الشأم يروون عنه منا كير ورواية أهل العراق عنه أشبه [ وأصح ] .

قال محمد وقال أحمد بن حنبل كأن زهير بن محمد الذي [ كان ] وقع عندهم ليس هو [ هذا ] الذي يروى عنه بالعراق كأنه رجل آخر قلبوا اسمه .

[ قال أبو عيسى ] وقد قال به أهل العلم في التسليم في الصلاة .

وأصح الروايات عن النبي صلى ا□ عليهوسلم تسليمتين .

وعليه أكثر أهل العلم من أصحاب النبي A والتابعين ومن بعدهم .

ورأى قوم من أصحاب النبي A وغيرهم تسليمة واحدة في المكتوبة .

قال الشافعي إن شاء سلم تسليمة واحدة وإن شاء سلم تسليمتين .

قال أبو عيسى وحديث عائشة لا نعرفه مرفوعا إلا من هذا الوجه K محيح